

جمعية مصر الخيرية بالقديح  
تأسست عام ١٣٨٧ هـ

لجنة الخدمات الاجتماعية و كافل اليتيم

## لائحة المساعدات



جمعية مصر الفيرية للخدمات الاجتماعية  
MUDHAR CHARITABLE SOCIETY FOR SOCIAL SERVICES

### أنواع المساعدات التي تقدمها اللجنة:

١٠٠

تقديم لجنة الخدمات الاجتماعية و كفال البيتيم عددة مساعدات عبر فرقها ، علماً بأن المساعدات المقدمة بأنواعها لا تستهدف تغطية كافة نفقات واحتياجات الأسر لأن ذلك خارج قدرة الجمعية بل يكون المدف هو تحمل النفقات الأساسية للأسر لحمايتها من الفاقة . و فيما يلي استعراض لهذه المساعدات:-

### المساعدات الدائمة :-

٢٠٠١

تقديم على ضربين نقدي و غذائي.

إما النقدي منها فيقدم على شكل شيكات تعطى للأسر المستفيدة و البنتيمة في نهاية كل شهر هجري، ويودع المبلغ للمستفيد مباشرة في البنك و يستلمه المعنى بالأمر أو من يوكله لدى الجمعية.

والغذائي منها يقدم في نهاية كل شهر هجري أيضاً على شكل كوبونات يقوم المستفيد بصرفها في مراكز بيع المواد الغذائية المعتمدة لدى اللجنة .

### ملاحظات عامة:

٣٠٠١،١

يتقرر المبلغ المصروف للحالة سواء كان على شكل مساعدة دائمة أو منقطعة أو مساعدة عينية أو أي نوع آخر من المساعدات على ضوء ما يلي :

- ❖ الوضع المعيشي و المالي للأسرة و عدد أفرادها ومدى استحقاق الحالة
- ❖ الميزانية المقترحة لللجنة
- ❖ قرار مجلس الإدارة وفقاً للظروف المالية للجمعية

٣٠٠١،٣

في كافة الحالات يتقرر مبلغ و مقدار المساعدة وفقاً لوضع الأسرة المعيشية والمالي وعدد أفراد الأسرة .

٣٠٠١،٤

يحق لمقرر اللجنة التوصية لمن يثبت البحث الاجتماعي حاجته للمساعدة أقل من المقرر له حسب المقياس عندما ترى اللجنة المصلحة في ذلك خصوصاً إذا كان المستفيد أو طالب المساعدة شاب قوي باستطاعتهبذل جهد أكثر من أجل الحصول على دخل شهري أكبر أو كان للاسرة البنتيمة آخر أو اقارب يستطيعون

القيام بمساعدتهم ، وكذا يحق للمقرر / اللجنة إبدال المساعدة المادية إلى غذائية أو العكس في ما إذا رأت اللجنة أن استفادة الأسرة من المواد الغذائية أكثر.

كل حالة تبحث يأخذ من صاحبها صورة من دفتر العائلة أو من البطاقة الشخصية أو الحفظة . كذلك يأخذ صورة من دفتر الضمان إن كان يستلم و شهادة من العمل بالراتب الشهري إن أمكن

بالنسبة للاسر اليتيمة توخذ صورة من الوكالة الشرعية و صك الولاية، بالإضافة لما تقدم.

#### ٤٠٢ الطارئة النقدية / العينية (المقطعة) :-

يقدم هذا النوع من المساعدات للمستفيدين من خدمات الجمعية عبر لجنة الخدمات الاجتماعية و كافل اليتيم وكذلك المواطنين من البلدة أو من خارجها المتقدمين للجمعية بطلب المساعدة والذين يثبت البحث الاجتماعي احتياجهم للمساعدة حيث تعرض حالاتهم على مجلس الإدارة لاعتماد رأي اللجنة. غالباً ما تكون المساعدات الطارئة النقدية في الحالات التالية :

#### ٤٠٣ سداد ديون وديات:

حينما يرد خطاب من أحد المواطنين يطلب فيه المساعدة في سداد دين أو دية يتم عمل بحث اجتماعي له حسب استماراة البحث الاجتماعي مع طلب صورة من دفتر العائلة أو حفيظة النفوس أو البطاقة الشخصية مع مراعاة تسجيل قيمة الديون و تاريخها وأسماء الدائنين و مقدار ما سدد منها ، ويطلب منه إحضار الوثائق المتعلقة بالديون وبعد ذلك يتم الذهاب للدائنين أو الاتصال بهم هاتفيا و سؤالهم عما يلي :

- ❖ قبل كل شيء هل هناك دين أصلأ وإذا كانت الإجابة بالإيجاب فما مقداره و ما هو تاريخ الاستدانة ، ومقدار ما سدد منها مع شرح الأسباب المتعلقة بذلك .
- ❖ هل تم التنازل عن الدين كاملاً أو بعضه مع ذكر الأسباب .

٤ ..... لائحة المساعدات ..... لجنة الخدمات الاجتماعية وكفال الميتين

- ❖ هل هناك وثيقة مدارنة ثبت الدين و مقداره .
- ❖ هل أعطي الدين كهبة أصلًا أو غير ذلك .

و أهمية هذه الأسئلة تتجلى في أن بعض المتقدمين بطلب سداد ديونهم تكون هذه الديون قد سدلت أو تم التنازل عنها خصوصاً إذا كان الدائن من الأقرباء أو الأصدقاء أو أحد المارف. وبعد ذلك يأخذ البحث بحراً إلى أن يعرض في جلسة مجلس الإدارة وأخذ القرار المناسب بشأنه.

٤٠٠٤	العجز المالي المؤقت
٤٠٠٥	نشوب حريق ،
٤٠٠٦	تنقل لعلاج خارج المنطقه ،
٤٠٠٦١	احتياج طالب المساعدة أو المستفيد لتأهيل وغير ذلك من الاحتياجات المؤقتة التي تصادف الإنسان في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة .
٤٠٠٧	مساعدات الزواج :-

إعانت نقدية تصرف لمساعدة المقبولين على الزواج والذين لا تساعدهم ظروفهم المادية على تغطية تكاليف زواجهم، والمبلغ المحدد لهذه المساعدة هو ٣٠٠٠ ريال وقد يصل إلى حد أعلى قدره ٥٠٠٠ ريال في حالة ثبوت الحالة الملحمة لطالب المساعدة حسب ظروفه المعيشية إذا كان طالب المساعدة من البلد.

قد ترى اللجنة مساعدة المقدم للزواج بتوفير الأجهزة الضرورية الازمة لتأثيث مكان سكناه بدلاً من إعطائه المساعدة النقدية على أن لا يتجاوز المبلغ الكلي للأجهزة على ٥٠٠٠ ريال.

في حالة كون طالب المساعدة من خارج البلد فان أعلى مساعدة تقدم له هي ٣٠٠٠ ريال فقط نقدية أو قيمة أجهزة ترى اللجنة المصلحة في ذلك.

٤٠٠٨ المساعدات الصحية ( العلاج المجاني ) :-

وهي عبارة عن تقديم خدمات العلاج المجاني للمستفيدين من الأسر المستفيدة أو غيرهم من يثبت البحث الاجتماعي احتياجهم لذلك في الحالات التالية :

- ٤٠٠٨٦١ إذا كان المستفيد مصاب بمرض دائم يحتاج للمتابعة المستمرة كمرضى السكري ، فقر الدم ، الربو ، القلب ، وغير ذلك من الأمراض المنتشرة .
- ٤٠٠٨٦٢ في الحالات الطارئة التي تستدعي العلاج السريع في الأوقات التي يكون المركز الصحي بالبلدة مغلقاً كأيام الجمع والليالي والعطل .
- ٤٠٠٨٦٣ كبار السن الذين تبلغ أعمارهم ٦٠ سنة وما فوق .
- ٤٠٠٨٦٤ في حالة تقدم مواطن للعلاج المجاني يضم للعلاج المجاني فيما إذا أثبتت البحث الاجتماعي إصابته بمرض دائم وعدم مقدرته المالية على العلاج .
- ٤٠٠٨٦٥ بالنسبة للحالات المرضية التي لا توجد إمكانية لعلاجها في مستوى صنف الجمعية أو المستشفيات الحكومية المتوفرة في المنطقة أو خارج البلد تدفع للمساهمة في تكاليف العلاج خارج البلاد (في ظروف استثنائية) لهم إعانت نقدية للعلاج خارج المنطقة أو البلد إذا كانت هناك إمكانية العلاج لهم وكذا تقدم إعانت مالية لتنقل الأشخاص الذين لهم مواعيد علاج خارج المنطقة في حالة ثبوت عدم استطاعتهم المالية .
- ٤٠٠٨٦٦ كل المساعدات المالية للعلاج تخضع لإمكانية الجمعية المالية وتحسب على بندي المساعدات الصحية .

**المساعدات الموسمية :**

٤٠٠٩

تقديم المساعدات الموسمية للأسر المستفيدة والمسجلين تحت المساعدات الموسمية فقط و كذلك الحالات التي ترى اللجنة استحقاقهم للمساعدات الموسمية في المواسم التالية:

**مساعدات شهر رمضان :-**

٤٠٠٩٦١

وهي مساعدات عينية تصرف للأسر المساعدة من قبل الجمعية وكذلك تشمل أسر مستحقة غير مسجلة لدى الجمعية ترى اللجنة الاجتماعية أو كافل اليتيم مساعدتها وتنوع المواد العينية بشهر رمضان حيث تشتمل على أهم الاحتياجات الأساسية من الأغذية خلال هذا الشهر الكرم مثل الدقيق وغيرها من المواد .

**مساعدات الأعياد :**

٤٠٠٩٦٢

هي مساعدات نقدية أو عينية مثل المواد الغذائية تصرف أواخر شهر رمضان الكريم وفي أوائل شهر ذي الحجة من كل عام ومدفوعة لمساعدة الأسر الحاجة واليتيمة والمسجلين تحت هذا البند في تحمل نفقات الأعياد ويحدد مبلغ لكل فرد في الأسرة حسب ميزانية اللجنة وإبرادها العيني والنقدى من تبرعات المحسنين.

**٤٠٠٩٥٣ مساعدات الشتاء :-**

وهي مساعدات عينية تصرف للأسر المستفيدة والمسجلة لدى اللجنة وتشتمل على احتياجات الأسر من لوازم الشتاء مثل البطانيات والأغذية والمدافئ وغيرها ، وتقرر المساعدة ونوعيتها حسب ميزانية اللجنة.

**٤٠٠٩٥٤ مساعدات الصيف :-**

وهي مساعدات عينية تصرف للأسر المسجلة لدى الجمعية وتحتوي على احتياجات الأسر من لوازم الصيف مثل بعض الأجهزة وغيرها .

**٤٠٠٩٥٥ المساعدات المدرسية :-**

وهي مساعدات موسمية تصرف لكل طالب وطالبة من الأسر المسجلة لدى الجمعية سواء منهم أفراد الأسر المستفيدة أو الأشخاص الذين يثبت البحث الاجتماعي حاجتهم ويستلم المساعدة رب الأسرة أو من يوكله ، وتقديم هذه المساعدة على أربعة أنواع :

- أ - نقدية      ب - العينية (قرطاسية + ملابس)      ج - روضة
- د - جامعية

**٤٠٠٩٥٥١ النقدية :** عبارة عن مساعدات فصلية تصرف في بداية الفصل الدراسي للأسر المسجلة في المساعدة المدرسية وتشمل أيضا بعض الأسر الدائمة التي يثبت البحث الاجتماعي متابعتها الموسمية .

**٤٠٠٩٥٥٢ العينية :** هي عبارة عن مساعدات فصلية تقدر نوعين هما :

- ١ - على شكل كوبونات تصرف في بداية الفصل الدراسي للأسر المسجلة في المساعدة المدرسية وتشمل أيضا بعض الأسر الدائمة التي يثبت البحث الاجتماعي متابعتها الموسمية .

-٢ على شكل ملابس كالمرايل ، العجي و غيرها.

٤٠٩٥٣ **روضة**: وهي عبارة عن إعفاء أطفال الأسر المستفيدة الدائمة والموسمية من رسوم الروضة و كذلك من يثبت البحث الاجتماعي احتياجهم المادي للمساعدات المدرسية (روضة) حسب الإمكانيات المتاحة والأماكن المتوفرة في الروضة ويفضل أن يكون الإعفاء في المرحلة الإعدادية فقط.

٤٠٩٥٤ **جامعية**: وهي عبارة عن تقديم مساعدة للطالب الجامعي أو الطالبة الجامعية على شكل نقدى أو مساهمة في مساعدة سكن أو تنقل أو غير ذلك.

٤٠٩٥٥ لا يتم حساب الطلبة الذين يدرسوون في المدارس والمعاهد المهنية ويتقاضون مكافأة شهرية أو من يدرسوون في المدرسة التجارية صباحاً أو من يعملون نهاراً ويدرسون مساعداً.

٤٠٩٥٦ المبلغ المحدد لكل طالب ١٥٠ ريال ولكل طالبة ٢٠٠ ريال في الفصل الدراسي الواحد . هذا بالنسبة للأسر المسحولة ضمن المساعدات الموسمية ،

٤٠٩٥٧ أما الأسر المستفيدة من المساعدات الدائمة في الاجتماعية أو كافل اليتيم فستتحقق المساعدة المدرسية في حالة زيادة عدد الطلاب والطالبات عن أربعة ، فيقدم مبلغ ٥٠ ريال للطالب و ١٠٠ ريال للطالبة ، أو تقدم لهم لوازم قرطاسيه بطريقة كوبونات لكل فرد بما لا يتجاوز المبلغ المحدد لكل فرد بصرفها في القرطاسيات المعتمدة عند اللجنة .

٤٠٩٥٨ في حالة طلب مواطن المساعدة المدرسية يعمل له بحث اجتماعي ويعرض في اللجنة لأخذ رأيها ومن ثم مجلس الإدارة لإقراره أو رفضه .

#### ٤١٠ مساعدات التأهيل:

مساعدات التأهيل تقدم لبعض إفراد الأسر المستفيدة أو لطالبي المساعدة من أهل البلدة و الذي يثبت البحث الاجتماعي استحقاقهم للمساعدة.

٤١٠٠١ يكون التأهيل على إحدى الأنواع التالية :

❖ إيجاد وظيفة عمل مناسبة لدى إحدى المؤسسات أو الشركات المتعاونة مع الجمعية.

❖ تقدم مبلغ مالي معين حسب ما تراه اللجنة لتأهيله في عمل ما هو يراه مناسب و ترى اللجنة أن ذلك فعال.

❖ دعمه ماديا للالاستمرار في دراسته لحين تخرجه و الحصول على الوظيفة.

❖ إرساله لتعلم حرفه (صنعة) يعيش منها عند تخرجه أو إعفائه أو احد إفراد الأسر المستفيدة الدائمة والموسمية من رسوم اشتراك إحدى الدورات التي تقيمها الجمعية بالتعاون مع المعاهد أو المراكز ، و كذا من يثبت البحث الاجتماعي احتياجهم المادي للمساعدات المدرسية حسب الإمكانيات المتاحة و الأماكن المتوفرة في الدورات ويفضل على أن يكون الإعفاء هذا لتأهيل احد إفراد الأسر.

#### مساعدات إيجار المنازل :

٤،١١

تقديم هذه المساعدة للأسر التي ليس لهم مأوى و لا مسكن يعيشون فيه و دخلهم لا يساعدهم على الاستئجار و كذا حاجتهم الماسة لذلك.

٤،١١،١

إذا كان دخل الأسرة يفرق مقاييس الجمعية ولكنه لا يفي بمتطلبات الإيجار ، والأسرة بحاجة ماسة للإيجار فان الأسرة تستحق مساعدات إيجار المنازل بقدر تغطية العجز فقط.

٤،١١،٢

على المستفيد إيجاد شقة أو منزل مناسب له ولعائلته و الاتفاق مع صاحب العقار و تقليل العقد لللجنة بشرط موافقة اللجنة على حالة العقار المستأجر.

٤،١١،٣

يتحمل المستفيد كل أنواع الصيانة للشقة أو المنزل المستأجر وليس على اللجنة أي نوع من المساعدة في الصيانة.

#### مساعدات شئون المساكن :

٤،١٢

تقوم اللجنة بترميم و إصلاح منازل المستفيدين كصيانة الأسقف و مسح الجدران الداخلية و عمل غرف إضافية في حالة احتياج الأسر إلى ذلك للتتوسيع عليهم وصيانة وإنشاء دورات المياه و أصلاح شبكات الماء و المجاري و إصلاح الأجهزة الكهربائية الضرورية و كذا تجهيزها بالضروري من الأثاث كالمراتب والمنادل والأجهزة مثل الثلاجة ، الغسالة أو غير ذلك ، و تستقبل اللجنة أيضاً طلبات المقدمة من المواطنين الغير مستفيدين من الجمعية لصيانة منازلهم أو إنشاء أو بناء و

المساعدة في شراء المنازل أحياناً ، فتقديم ما تستطيع عليه من عمل أو تقديم مساعدة نقدية للبناء إذا ثبت احتياج طالب المساعدة .

٤،١٢،١ لا تقدم مساعدة نقدية للبناء إلا إذا كان طالب المساعدة من ثبت حاجته و انه قد بدء فعلاً في البناء و ظروف اللجنة المالية تسمح بذلك.

٤،١٢،٣ تتحمل اللجنة تجهيز الأسر المستفيدة الدائمة فقط بالأجهزة الضرورية فقط مثل الثلاجة ، الغسالة ، المكيف ، موقد الغاز ، وغير ذلك من الضروريات على أن يؤخذ بعين الاعتبار التالي :

١ - إذا كان بالإمكان إن يدفع المستفيد شيء من قيمة الجهاز أو المشاركة في الشراء

٢ - أن لا تزيد قيمة كل جهاز على المبلغ المعين من قبل اللجنة و المتفق عليه مع محلات بيع الأجهزة المعتمدة لدى اللجنة.

٤،١٢،٤ في حالة رغبة الأسرة المستفيدة في شراء جهاز تزيد قيمته على القيمة المحددة فان الأسرة تحمل فارق القيمة.

٤،١٢،٥ تتحمل اللجنة صيانة الأجهزة للأسر المستفيدة بشرط أن لا يكون مبلغ إصلاح كل جهاز كبيراً ( يقدر المبلغ كلا على حده ) و العمل من قبل اللجنة على أحد مساهمة المستفيدة بتحمل نسبة من قيمة الإصلاح حسب الإمكان. إما في حالة تلف الجهاز وعدم إمكانية إصلاحه لا يجب على اللجنة شراء غيره بل يعتمد على إمكانية اللجنة واحتياج الأسرة لذلك .

#### **الشروط العامة لاستحقاق المساعدة:**

٥٠٠

يشترط للحصول على أي نوع من أنواع المساعدات المقدمة من الجمعية عبر لجنة الخدمات الاجتماعية و كافل اليتيم ما يلي:

٥٠٠١ الدائمة النقية / الغذائية:

٥،٠١،١ ان يكون رب الاسرة كبير في السن أو عاجز عن العمل أو متوفى أو امرأة أو ليس للإسرة دخل ثابت.

٥،٠١،٢ أن يكون دخل الاسرة الشهري أقل من مقاييس الجمعية المسمى بالكادر.

- أن يثبت البحث الاجتماعي الحاجة للمساعدة. ٥٦٠١٦٣
- الطارئة النقدية / الغذائية (المنقطعة):**
- سداد ديون : ٥٦٠٢٦١
- ان يكون هناك فعلا دين غير مؤجل قد يسبب لصاحب السجن أو الفصل من العمل. ٥٦٠٢٦٢
- أن يكون الدين غير متنهي مع شرح الأسباب المتعلقة بذلك. ٥٦٠٢٦٣
- أن تكون قيمة الديون عالية و هو غير قادر على دفعها. ٥٦٠٢٦٤
- إحضار الوثائق المتعلقة بالديون. ٥٦٠٢٦٥
- أن يثبت البحث الاجتماعي ذلك. ٥٦٠٢٦٦
- العجز المالي المؤقت:** ٥٦٠٣
- ان يكون هناك عجز مالي فعلا. ٥٦٠٣٦١
- ان يكون العجز المالي كبيرا بحيث لا يمكن صاحبه من العيشة الاعتيادية. ٥٦٠٣٦٢
- إحضار الوثائق المتعلقة بذلك. ٥٦٠٣٦٣
- أن يثبت البحث الاجتماعي ذلك. ٥٦٠٣٦٤
- الحوادث الطبيعية كتشوب حريق أو حادث أو غير ذلك. ٥٦٠٤
- ان يكون هناك عجز مالي فعلا. ٥٦٠٤٦١
- إحضار الوثائق المتعلقة بذلك. ٥٦٠٤٦٢
- أن يثبت البحث الاجتماعي ذلك. ٥٦٠٤٦٣
- مساعدات الزواج :** ٥٦٠٥
- أن يكون طالب المساعدة عاقد و عنده ما يثبت ذلك و غير متزوج. ٥٦٠٥٦١
- احضار وثيقة النكاح. ٥٦٠٥٦٢
- أن يكون المهر مدفوعاً بالكامل. ٥٦٠٥٦٣
- أن يكون موعد الزواج قريباً (حتى ستة أشهر). ٥٦٠٥٦٤
- أن لا يكون لديه ما يتم به زواجه. ٥٦٠٥٦٥
- أن يثبت البحث الاجتماعي حاجته. ٥٦٠٥٦٦

٥٠٠٥٧ في حالة كون طالب المساعدة من خارج البلد ، فلا بد أن يكون عمره (٣٠) سنة أو أكثر.

**٥٠٠٦ المساعدات الصحية :**

٥٠٠٦١ أن تكون له اصابة دائمة بالمرض الذي يشكو منه و يحتاج للمتابعة المستمرة كمرضى السكري ، فقر الدم ، الربو ، القلب ، وغير ذلك من الأمراض المنتشرة .

٥٠٠٦٢ أن يكون المرض يستدعي علاجاً سريعاً.

٥٠٠٦٣ إحضار الوثائق التي ثبت ذلك المرض.

٥٠٠٦٤ عدم المقدرة المالية على العلاج.

٥٠٠٦٥ أن يثبت البحث الاجتماعي ذلك.

**مساعدات التأهيل:**

٥٠٠٧١ أن يكون ضعيف الحال.

٥٠٠٧٢ أن يكون طالب المساعدة أو احد افراد الأسر المستفيدة قادرًا على أن يتأهل.

٥٠٠٧٣ أن لا تكون له وظيفة يعمل بها.

٥٠٠٧٤ أن تكون له وظيفة إلا أنها لا تدر عليه دخلاً كافياً لعيشته.

**مساعدات أيجار المنازل :**

٥٠٠٨١ أن يكون طالب المساعدة أسرة و ليس لهم مأوى ولا مسكن يعيشون فيه.

٥٠٠٨٢ أن يكون دخل الاسرة لا يساعد على الاستئجار.

٥٠٠٨٣ إحضار الوثائق التي ثبت ذلك.

٥٠٠٨٤ أن يثبت البحث الاجتماعي الحاجة.

**مساعدات شئون المساكن (بناء او شراء منزل) :**

٥٠٠٩١ أن يكون طالب المساعدة له أسرة و ليس له مسكن كافي يؤيدهم و يمكن التوسعة عليهم في نفس المسكن.

٥٠٠٩٢ أن يكون طالب المساعدة له أسرة و ليس له مسكن كافي يؤيدهم و لا يمكن التوسعة عليهم في نفس المسكن.

٥٠٠٩٣ أن يكون له اسرة و لا يملك مسكن يؤيدهم.

٥٠٩٦٤ أن لا يكون لديه الامكانية المالية الكافية للبناء أو الشراء .

٥٠٩٦٥ أن يثبت البحث الاجتماعي الحاجة .

#### ٥١٠ العلاج خارج المنطقة ،

٥١٠٠١ أن يكون لدى طالب المساعدة أو من يعولهم مرض بحاجة لعلاج خارج المنطقة سواء كان موعد طبي أو علاج ابتدائي .

٥١٠٠٢ إحضار الوثائق التي تثبت ذلك .

٥١٠٠٣ أن لا يكون لديه الامكانية المالية الكافية للعلاج و مستلزماته خارج المنطقة من تنقل و سكن و معيشة .

٥١٠٠٤ أن يثبت البحث الاجتماعي الحاجة .

#### ٦٠٠ كيفية صرف المساعدات :

##### ٦٠٠١ المساعدات النقدية :

٦٠٠١١ تودع المساعدات النقدية الدائمة للاسر المستفيدة نهاية كل شهر هجري في حساب المستفيد البنكي إلا في حالة كون المستفيد امرأة وليس لديها من يوصلها للبنك تصرف لها نقداً ما لم تزيد على الخمسمائة ريال .

٦٠٠١٢ يتم صرف جميع المساعدات كالمساعدات الطارئة النقدية ، الزواج ، العلاج ، البناء ، وغيرها من المساعدات النقدية التي يقرها مجلس الادارة على شكل شبكات تصرف من قبل المستفيد .

##### ٦٠٠٢ المساعدات الغذائية :

٦٠٠١٣ تصرف جميع المساعدات الغذائية الأساسية وبالمفرق فقط على شكل كوبونات يقوم المستفيد بصرفها في مراكز بيع الأغذية التي تعامل معها اللجنة

##### ٦٠٠٣ المساعدات العينية :

٦٠٠٣١ في حين كون المساعدة أجهزة متولدة فانه يعطى خطاب لإحدى محلات بيع الأجهزة المعتمدة لدى اللجنة ببيان الأجهزة التي يحتاجها و المتفق عليها مع الحالات المعتمدة .